

١٥/٢٢
٢٠٢٣/٩/٥

١٦٥١

السيد الأستاذ/ رئيس مجلس إدارة

السعودية المصرية للاستثمار والتمويل ش.م.م

تحية طيبة وبعد...

نود الاحاطة الى انه قد تم الموافقة على نشر تقرير الإفصاح بغرض السير في إجراءات تعديل المادة (٣) من النظام الأساسي لشركة السعودية المصرية للاستثمار والتمويل ش.م.م وفقاً لأحكام المادة (٤٨) من قواعد القيد بالبورصة المصرية. وذلك بشأن قرار مجلس الإدارة المنعقد بتاريخ ٢٠٢٣/٧/٣١ بالموافقة على دعوة الجمعية العامة غير العادية للنظر في الموافقة على تعديل المادة (٣) من النظام الأساسي للشركة بإضافة بعض الأنشطة إلى غرض الشركة الرئيسي.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

تحريراً في: ٢٠٢٣/٩/٥

محمد محمود
رئيس مجلس

محمد محمود
رئيس مجلس

د. سيد عبد الفضيل
نائب رئيس قطاع الاشراف
والرقابة على سوق المال

١٥ / ١٣٣
٢٠٢٣ / ٩ / ٥

١٦٤٤

السيد الاستاذ / رئيس قطاع الانصاح

"البورصة المصرية"


تحية طيبة وبعد...

نود الاحاطة الى انه قد تم الموافقة على نشر تقرير الإفصاح بغرض السير في إجراءات تعديل المادة (٣) من النظام الأساسي لشركة السعودية المصرية للاستثمار والتمويل ش.م.م وفقاً لأحكام المادة (٤٨) من قواعد القيد بالبورصة المصرية. وذلك بشأن قرار مجلس الإدارة المنعقد بتاريخ ٢٠٢٣/٧/٣١ بالموافقة على دعوة الجمعية العامة غير العادية للنظر في الموافقة على تعديل المادة (٣) من النظام الأساسي للشركة بإضافة بعض الأنشطة إلى غرض الشركة الرئيسي. برجاء نشر التقرير المرفق على شاشات التداول بالبورصة واتخاذ ما يلزم في هذا الشأن.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

تحريراً في: ٢٠٢٣/٩/٥

د. السيد عبد الفضيل
نائب رئيس قطاع الاشراف
والرقابة على سوق المال



الشركة السعودية المصرية للاستثمار والتمويل ش.م.م
SAUDI EGYPTIAN INVESTMENT & FINANCE CO.S.A.E

٥١ أ شارع جامعة الدول العربية - المهندسين - الجيزة ت: ٣٧٦٠٤٦٨١ - ٣٧٦٠٤٦٨٢ فاكس: ٣٧٦٠٤٦٨٣


56 A Gameat Al Dowal Al Arabia - Mohandesseen CR : 810310 Giza - Tel.: 37604681 - 37604682 Fax : 37604683

نموذج تقرير الإفصاح بغرض التعديل وفقا للمادة ٤٨ من قواعد القيد
بشأن السير في إجراءات تعديل الغرض

البند	الإفصاح
اسم الشركة	الشركة السعودية المصرية للاستثمار والتمويل
رأس المال المرخص	٢٠ مليون دولار أمريكي
رأس المال المصدر	٥ مليون سهم بقيمة ٤ دولار للسهم
عدد الاسهم/القيمة الاسمية للسهم	مجلس الإدارة رقم ٢٣٥ بتاريخ ٢٠٢٣/٧/٣١
تاريخ انعقاد مجلس الإدارة	اضافة اغراض جديدة للنظام الاساسى للشركة لتتماشى مع المشروعات التى ترغب الشركة المشاركة فيها
مبررات واسباب التعديل	١- وافق المجلس على تعديل المادة (٣) من النظام الاساسى الخاصه بأغراض الشركة . ٣ - وافق المجلس على الدعوة لعقد جمعيه عامة غير عاديه مع تفويض رئيس المجلس فى تحديد موعدها ٤ - وافق المجلس على اعتماد تقرير الإفصاح الخاص بتعديل المادة (٣) من النظام الاسلسى للشركة وذلك بعد الحصول على الموافقات اللازمة من الجهات المعنيه .
افصاحات اضافيه	لا يوجد
اثر التعديل على اصول الشركة	لا يوجد اثر على اصول الشركة حيث ان التعديل خاص بإضافة غرض جديد وزيادة عدد اعضاء مجلس الادارة
اثر التعديل على التزامات الشركة	لا يوجد اثر تترتب على التزامات الشركة نتيجة تعديل المادة ٣ والخاصه بغرض الشركة
اثر التعديل على حقوق الملكية	لا يوجد نظرا لكون التعديل يخص اضافة غرض جديد وزيادة عدد اعضاء مجلس الادارة

Paid Up Capital U.S \$ 20,000,000

رأس المال المصدر: ٢٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي مدفوع بالكامل



عقد تعديل المادة (٣) من النظام الاساسي

المادة (٣) قبل التعديل

١- قطاع الاسكان والتشييد والبناء :

** مشروعات الاسكان الاجتماعي ومشروعات الاسكان الموجهة لمحدودي الدخل ، والاستثمار العقاري بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة والمناطق النائية .

** التطوير والتسويق العقاري والمقاولات العامة .

٢- قطاع الزراعة والانتاج الحيواني والداجني والسمكي :

** استصلاح واستزراع الاراضي وتجهيزها بالمرافق الاساسية التي تجعلها قابلة للاستزراع ، واستزراع الاراضي المستصلحة (في حدود الف فدان) ويشترط في هاتين الحالتين ان تكون الاراضي مخصصة لاغراض الاستصلاح والاستزراع وان تستخدم طرق الري الحديثة وليس بالغمر .

** تربية جميع انواع الحيوانات .

** تربية جميع انواع الدواجن والطيور .

** المزارع السمكية .

٣- قطاع الرياضة :

** جميع الخدمات التي تقدم من خلال المجال الرياضي سواء كان ذلك في صورة الادارة او التسويق او التشغيل او ادارة الالعاب الرياضية او انشاء الاندية الخاصة او الاكاديميات او الاندية الصحية او مراكز اللياقة البدنية .

٤- قطاع السياحة :


** الفنادق الثابتة والموتيلات والشقق والاجنحة الفندقية والقرى السياحية والانشطة المكتملة او المرتبطة بذلك سواء كانت خدمية او ترفيهية او رياضية او تجارية او ثقافية واستكمال المنشآت الخاصة بها والتوسع فيها على الا يقل مستوى الفنادق والموتيلات والشقق والاجنحة الفندقية والقرى السياحية عن ثلاثة نجوم والا يزيد اجمالي مساحة الوحدات المببعة منها على نصف اجمالي المساحات المبنية من الطاقة الايونية للمشروع .


** مشروعات التنمية السياحية المتكاملة على ان تكون في شكل شركة مساهمة مصرية .

** السياحة العلاجية للمرضى وذلك بتنظيم اجراءات الحجز لدى المستشفيات والمراكز الطبية والعلاجية وغيرها

مما يصدر بتحديدده قرار من الوزير المختص بالصحة بالتنسيق مع الوزير المختص بالسياحة .

طبيعة التعديل
المزمع





٥- قطاع التعليم اي كان نوعه او مستواه ويشمل الاتي :

١- انشاء و ادارة و تشغيل المدارس .

٢- انشاء و ادارة و تشغيل مدارس ومعاهد التعليم الفني .

٣- انشاء و ادارة الجامعات .

ويجوز للشركة ان تكون لها مصلحة او تشترك باى وجه من الوجوه مع الهيئات والشركات التى تزاوول اعمالا شبيهه باعمالها او التى قد تعاونها على تحقيق اغراضها فى جمهورية مصر العربية او فى الخارج ، كما يجوز لها ان تندمج فى الهيئات السالفة او تشتريها او تلحقها بها ، وذلك بموافقة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة .

مع الالتزام بإفراء حسابات مالية و مركز مالي مستقل للأنشطة الواردة بقانون الاستثمار و فى حالة عدم الالتزام بهذا الشرط يسقط حقها فى التمتع بالمزايا و الحوافز الواردة بقانون الاستثمار رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ و كذا لا تتمتع الأنشطة خارج قانون الاستثمار بالضمانات و الحوافز الواردة بذات القانون .



المادة (٣) بعد التعديل


١- قطاع الإسكان والتشييد والبناء :

** مشروعات الإسكان الاجتماعى ومشروعات الإسكان الموجهة لمحدودي الدخل ، والاستثمار العقارى بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة والمناطق النائية .

** والتطوير والتسويق العقارى والمقاولات العامة .

٢- قطاع الزراعة والانتاج الحيوانى والداجنى والسمكى :

** استصلاح واستزراع الاراضى وتجهيزها بالمرافق الاساسية التى تجعلها قابلة للاستزراع ، واستزراع الاراضى المستصلحة (فى حدود الف فدان) ويشترط فى هاتين الحالتين ان تكون الاراضى مخصصة لاغراض الاستصلاح والاستزراع وان تستخدم طرق الري الحديثة وليس بالغمر .



- ** تربية جميع انواع الحيوانات .
- ** تربية جميع انواع الدواجن والطيور .
- ** المزارع السمكية .

٣ - قطاع الرياضة :

- ** جميع الخدمات التي تقدم من خلال المجال الرياضي سواء كان ذلك في صورة الادارة او التسويق او التشغيل او ادارة الالعاب الرياضية او انشاء الاندية الخاصة او الاكاديميات او الاندية الصحية او مراكز اللياقة البدنية .


٤ - قطاع السياحة :


- ** انشاء وادارة وتشغيل القرى السياحية و الفنادق الثابتة والموتيلات والشقق والاجنحة الفندقية والانشطة المكملة او المرتبطة بذلك سواء كانت خدمية او ترفيهية او رياضية او تجارية او ثقافية واستكمال المنشآت الخاصة بها والتوسع فيها على الا يقل مستوى الفنادق والموتيلات والشقق والاجنحة الفندقية والقرى السياحية عن ثلاثة نجوم والا يزيد اجمالي مساحة الوحدات المباعة منها على نصف اجمالي المساحات المبنية من الطاقة الايونية للمشروع .
- ** مشروعات التنمية السياحية المتكاملة على ان تكون في شكل شركة مساهمة مصرية.
- ** السياحة العلاجية للمرضى وذلك بتنظيم اجراءات الحجز لدى المستشفيات والمراكز الطبية والعلاجية وغيرها مما يصدر بتحديدده قرار من الوزير المختص بالصحة بالتنسيق مع الوزير المختص بالسياحة .
- ٥ قطاع التعليم اي كان نوعه او مستواه ويشمل الاتي :

١ - انشاء و ادارة و تشغيل المدارس .

٢ - انشاء و ادارة و تشغيل مدارس التعليم الفني .

٣ - انشاء وادارة الجامعات والمراكز العلمية والتدريب






٦ - قطاع الصحة ويشمل الاتي :


- أ - إقامة المستشفيات المتخصصة او المتكامله او العامة , وما تضمنة من أنشطة داخلية علاجية او طبية.
- ب- المراكز الطبية التشخيصية و العلاجية و التدريبية في كافة المجالات بشرط أن تقدم (١٠%) سنويا بالمجان من عدد الاسرة التي يتم تشغيلها بالنسبة للمستشفى او من الحالات التي يتم تقديم الخدمة الطبية او العلاجية او التشخيصية لها بالنسبة للمركز .
- ج- المشاركة في شركات المختبرات الطبية و مراكز الاشعة بكافة انواعها .
- د - المشاركة في شركات الادوية و الصيدليات و المستحضرات الطبية و ادارتها .

٧- قطاع الاتصالات و تكنولوجيا المعلومات :

و يشمل مشروعات تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات و أنظمة الحاسبات و تطويرها و المشروعات التي تستثمر في تطوير حقوق الملكية الفكرية بما في ذلك براءات الاختراع و النماذج و الرسوم الصناعية و ذلك كله على النحو الاتي :

- ١- صناعة تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات بما تشمله من أنشطة صناعية و تصميم و تطوير الالكترونيات و مراكز البيانات و أنشطة التعميد و تطوير البرمجيات و التعليم التكنولوجي .





٢- تصميم و انتاج البرامج :

أ- أعمال التوصيف و التحليل و التصميم للبرمجيات و قواعد البيانات بمختلف انواعها .


ب- أعمال تصميم و انتاج البرامج و التطبيقات و انشاء قواعد البيانات و نظم المعلومات الالكترونية و تشغيلها و التدريب عليها .


ج- انتاج المحتوى الالكتروني بصوره المختلفة من صوت و صورة و بيانات .

د- ادخال البيانات على الحاسبات و بالوسائل الالكترونية

ويجوز للشركة ان تكون لها مصلحة او تشترك باى وجه من الوجوه مع الهيئات والشركات التى تزاول اعمالا شبيهه باعمالها او التى قد تعاونها على تحقيق اغراضها فى جمهورية مصر العربية او فى الخارج ، كما يجوز لها ان تندمج فى الهيئات السالمة او تشتريها او تلحقها بها ، وذلك بموافقة الهينه العامة للاستثمار والمناطق الحرة

مع الالتزام بإفراد حسابات مالية و مركز مالي مستقل للأنشطة الواردة بقانون الاستثمار و فى حالة عدم الالتزام بهذا الشرط يسقط حقها فى التمتع بالمزايا و الحوافز الواردة بقانون الاستثمار رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ و كذا لا تتمتع الأنشطة خارج قانون الاستثمار بالضمانات و الحوافز الواردة بذات القانون .





أقر انا الموقع ادناه بصحة وسلامة ما جاء بهذا النموذج من بيانات وما قدم من مستندات واقرارات ودراسات مؤيدة لمضمون ما ورد ببيان الافصاح هذا واعلم ان موافقة الهيئة العامة للرقابة المالية على نشر بيان الافصاح بغرض السير في اجراءات التعديل يتم وفقا لمتطلبات قواعد القيد من حيث الشكل وان مطابقة الهيئة العامة لرقابه الماليه لبيان الافصاح المزمع تمت في ضوء ما قدمته الشركة من مستندات وبيانات بهدف الافصاح لمتعامنين عن طبيعة هذا التعديل ودون ادنى مسئوليه على الهيئة العامة للرقابة الماليه عن محتويات هذا البيان أو تعطى تأكيدات تتعلق بدقتها أو اكتمالها وأتعهد بالالتزام بأحكام النظام الاساسى للشركة وأحكام القاتون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ والقانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ وقواعد القيد والشطب بالبورصة المصرية .

التمثل القانونى للشركة



رئيس مجلس الادارة